41716 - عن أبي مريم قال : رأى عمر بن الخطاب رجلا وقد ضرب بيده اليسرى ليأكل بها قال : لا إلا أن تكون يدك عليلة أو معتلة .

(ش وابن جرير والمحاملي في أماليه)